

وسائل الشيعة

[404] (عليه السلام): كفارة الضحك (1) اللهم لا تمقتني. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك في العشرة (2). 35 - باب ان كفارة الطيرة التوكل. (28898) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن النوفلي، عن السكوني، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: قال رسول الله (صلى الله عليه وآله): كفارة الطيرة التوكل. (28899) 2 - وعنه، عن أبيه، عن عبد الله بن المغيرة، عن عمرو بن حريز (1) قال: قال أبو عبد الله (عليه السلام): الطيرة على ما جعلها إن هونتها تهونت، وإن شددتها تشددت وإن لم تجعلها شيئاً لم تكن شيئاً. 36 - باب كفارة من تزوج امرأة، ولها زوج. (28900) 1 - محمد بن الحسن بإسناده عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن ابن أبي عمير، عن رجل، عن أبي بصير، عن أبي عبد الله (عليه السلام) في الرجل يتزوج المرأة ولها زوج قال: إذا لم يرفع إلى الإمام فعليه أن يتصدق بخمسة أصوع دقيقاً. (1) في المصدر زيادة: أن يقول. (2) تقدم في الحديث 2 من الباب 81 من أبواب أحكام العشرة. الباب 35 فيه حديثان 1 - الكافي 8: 198 / 236، وأورده في الحديث 3 من الباب 8 من أبواب آداب السفر. 2 - الكافي 8: 197 / 235، وأورده في الحديث 2 من الباب 8 من أبواب آداب السفر. (1) في المصدر: حديث، وفي أصل المصححتين: جرير. الباب 36 فيه حديث واحد 1 - التهذيب 7: 481 / 1934.
